

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 165 @ والتمن النقد فإن لم يكن أو كانا نقدين فهو ما اتصلت به الباء والمتمن مقابله أما الدين المتمن كالمسلم فيه فلا يصح استبداله بما لا يتضمن إقالة لعدم استقراره فإنه معرض بانقطاعه للانفساخ أو الفسخ ولأن عينه تقصد بخلاف الثمن المذكور ونحوه وتعبيري بالتمن وبدین الإتلاف أعم من تعبيري بالمسلم فيه وبقيمة المتلف كبيعه أي الدين غير المتمن لغير من هو عليه بغير دين كأن باع لعمرو مائة له على زيد بمائة فإنه صحيح كما رجه في الروضة هنا وفي أصلها آخر الخلع كبيعه ممن هو عليه وهو الاستبدال السابق ورجح الأصل البطلان لعجزه عن تسليمه والأول محكي عن النص واختاره السبكي قال ابن الرفعة